

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠٢٢

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٧ بشأن السجل الصناعى ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٧ بإصدار قانون تيسير إجراءات منح تراخيص المنشآت الصناعية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية رقم (٥٧٢) المؤرخ ٢٠٢٢/٥/١٨ ؛

قرر :

(مادة أولى)

شطب قيد السجل الصناعى رقم (٢٠١٩/٤٥٤٩٣) الصادرة باسم شركة بلولاب للتجارة (محمد عادل إبراهيم على) للكائنة فى مصنع مؤجر بملك/ أيمن محمد عبد الحليم محمد صالح - قطعة رقم (٨٣٨) منطقة الصناعات الصغيرة - أرض المنطقة الصناعية شمال طريق القطامية العين السخنة - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة وذلك للتوقف عن الإنتاج بصفة نهائية .

(مادة ثانية)

على الهيئة العامة للتنمية الصناعية إخطار صاحب المنشأة والقائم على إدارتها بصورة من قرار الشطب بكتاب موصى عليه بعلم الوصول .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٥/٢٤

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع